

21421 - إذا تزوج زوجي بثانية فهل لي أجر ؟

السؤال

ما هو أجر الزوجة الأولى إذا صبرت على زواج زوجها بامرأة أخرى ؟ هل هناك أجر خاص لهذه الحالة أم أنه نفس الأجر الذي تناله أي زوجة في طاعة زوجها وأدائها لفروضها ؟ إذا عرفت أن هناك أجرا خاصا لهذا فسيساعدني على قبول هذا الحال بسهولة أكبر .

قيل لي إن أجر المرأة التي تصبر على هذا أكبر من أجر المؤمن الذي يذهب للجهاد ، وبما أن الحج هو جهاد المرأة فإن قبول التعدد أعظم من الجهاد . هل هناك دليل على هذا ؟ وهل تعلم أن هناك أي أجر آخر ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

لم نقف على دليل صحيح يتضمن ما ذكرت من الأجر ، لكن روى الطبراني من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله تعالى كتب الغيرة على النساء والجهاد على الرجال ، فمن صبر منهن إيماناً واحتساباً كان لها مثل أجر الشهيد " والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم 1626

ثانياً :

إن صبر المرأة على طاعة زوجها سبب من أسباب دخول الجنة ، كما في الحديث الذي رواه ابن حبان " إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحصنت فرجها وأطاعت زوجها قيل لها : ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت " والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم 660

وصبرها على زواج زوجها بامرأة أخرى له أجر خاص فوق هذا من عدة وجوه :

الأول : أن زواج زوجها عليها يعد ابتلاء وامتحاناً لها ، فإن صبرت على ذلك كان لها أجر الصبر على البلاء ، كما قال الله (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب) الزمر /10 .

وفي الحديث " ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها " رواه البخاري (5642) ومسلم (2573) من حديث أبي سعيد وأبي هريرة .

وروى الترمذي (2399) عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله و ما عليه خطيئة " وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم 5815

الثاني : أن المرأة إن قابلت ذلك بالإحسان إلى زوجها وإلى الزوجة الأخرى كان لها جزاء المحسنين (إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين) يوسف / 90 ، (هل جزاء الإحسان إلا الإحسان) الرحمن /60 ، (وإن الله لمع المحسنين) العنكبوت /69 .

الثالث : أنها إن حصل لها غيظ من ذلك ، فكظمت غيظها ، وكفت لسانها كان لها من كظم غيظه ، قال الله عن أهل الجنة (والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين) آل عمران /134 .

فهذه أجور زائدة على أجر طاعة المرأة لزوجها في الأحوال العادية .

وينبغي للمرأة العاقلة أن ترضى بما قسم الله تعالى لها ، وأن تعلم أن زواج زوجها من امرأة أخرى أمرٌ مباح فلا وجه للاعتراض عليه . وقد يكون في زواجه مزيد إعفاف وإحصان له ، يمنعه من الوقوع في الحرام .

ومن المؤسف حقا أن من النسوة من يكون اعتراضهن على اقتراح الزوج للحرام أقل من اعتراضهن على زواجه بامرأة أخرى في الحلال ، وهذا من قلة العقل ونقص الدين .

وينبغي للمرأة أن يكون لها أسوة حسنة في نساء النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وصبرهن واحتسابهن مع وجود الغيرة عند كثير منهن ، فإن أقدم زوجك على الزواج بثانية فعليك بالصبر والرضا والإحسان إليه لتتالي أجر الصابرين والمحسنين .

واعلمي أن هذه الحياة حياة ابتلاء واختبار وما أسرع انقضائها ، فهنئنا لمن صبر فيها على طاعة الله حتى يفوز بالنعيم المقيم في جنات النعيم .

والله أعلم .